

4- شرح كتاب الصلاة من الروض المربع للبهوتي - فضيلة الشيخ أد

سامي بن محمد الصغير وفقه الله تعالى

سامي بن محمد الصغير

ومن جحد وجوبها كفر اذا كان ممن لا يجهله وان فعلها. لانه مكذب لله ورسوله واجماع الامة. وان ادعى الجهل كحديث عهد بالاسلام عرف وجوبها ولم يحكم بكفره لانه معذور. فان اصر كفر وكذا تاركها تهاونا او كسلا لا جحودا. ودعاه - [00:00:00](#)

ودعاه امام او نائبه لفعلها فاصر وضاق وقت الثانية عنها اي عن الثانية لحديث اول ما تفقدون من دينكم الامانة اخر ما تفقدون منه الصلاة. قال رحمه الله تعالى ومن جحد وجوبها كفر - [00:00:20](#)

من جاحد وجوبها كفر يعني جحد وجوب الصلاة كفر. وهذا الحكم وهو ان من جحد وجوب الصلاة كفر او ان الكفر بالجد ليس خاصا بالصلاة الكل ما ورد في الكتاب والسنة واجمع العلماء عليه فان من جحد فانه يكون كافرا - [00:00:37](#)

ولهذا من جحد كل ركن كل اركان الاسلام اذا جحد الانسان فانه من جهد الصلاة او الزكاة او الصيام او الحج فانه يكفر اين ولهذا قال اهل العلم في باب المرتد من انواع الردة او جحد ما - [00:00:57](#)

دل عليه الكتاب والسنة واجمع عليه العلماء واجمع عليه العلماء طيب والدليل على قول سفر اذا كان ممن لا يجهله اما اذا كان يجهل ذلك فانه يعلم كحديث عهد بالاسلام. اسلم حديثا وقال الصلاة ليست بواجبة - [00:01:16](#)

فانه لا يكفر حتى يعلم وتقام عليه الحجة قال وان فعلها يعني اذا جحد وجوبها كفر وان فعلها ويقول كفره حينئذ كفر ا واضح؟ هذا رجل يقول الصلاة ليست واجبة الصلاة ليست واجبة - [00:01:37](#)

ويصلي خلف الامام ما حكمه رجل يقول الحج ليس بواجب ويحج كل سنة حكمه كافر لانه مكذب لله ولرسوله والاجماع المسلمين ويجمع المسلمين ولهذا قال الامام احمد رحمه الله في قوله تبارك وتعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها - [00:02:00](#)

وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما الى الامام احمد ان فلانا يقول هذا الوعيد في من استحل قتل المؤمن نستحل قتل المؤمن علي هذا الوعيد وهو جزاء جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه. فتبسم الامام احمد رحمه الله وقال اذا استحل قتل المؤمن كفر وان لم يقتله - [00:02:24](#)

مجرد ان تعتقد ان هذا المسلم ان دمه حلال هذا كفر واضح؟ طيب قال لانه مكذب لله ولرسوله واجماع المسلمين واجماع الامة. قال وان ادعى الجهل كحديث عهد كحديث الاسلام - [00:02:49](#)

عرف وجوبها ولم يحكم بكفره لانه معذور. لكن اذا علم واصر ففي هذا الحال يحكم بكفره. قال فان اصر عليها جاه. ايش؟ جاحدا. كفر. كفر هذا واضح طيب هو هذا الحكم وهو ان من جحد وجوب الصلاة كفر هذا بالاتفاق - [00:03:03](#)

الخلاف في الاتي قال وكذا تاركها تهاونا وكسلا لا جهودا وكذا يعني وكذا الحكم في انه يكفر اذا تركها تهاونا وكسلا وقول تهاونا وكسلا الفرق بين التهاون والكسل ان التهاون ترك لها مع الاستخفاف - [00:03:26](#)

مع الاستخفاف والكسل ترك لها من غير استخفاف فمثلا قيل له صلي قال بعد شوي ان شاء الله بعد قليل صلي ان شاء الله بعد نص ساعة وما اشبه ذلك. هذا ايش - [00:03:48](#)

التهاون ان يقال له صلي ما هو بلازم يصلي مو عالحين او او يقول يرى شخصا يصلي قال يا اخي مو بلازم الان بعدين الصلاة ما هو

بلازم الان هذا ايش؟ استخفاف اذا الفرق بين التهاون والكسل ان - [00:04:04](#)

التهاون هو الترك ما الاستخفاف والتكاسل هو تركها ايش؟ من غير استغفار طيب وهذا الحكم وهو ان تارك ان تارك الصلاة تهاونا

وكسلا يكفر هو من مفردات مذهب الامام احمد رحمه الله - [00:04:19](#)

والائمة الثلاثة على ان تارك الصلاة تهاون وكسلا لا يكفر لكن مذهب الامام احمد في هذه المسألة اسعد بالدليل اسعد بالدليل ولهذا قال

ناظم المفردات في هذه المسألة قال وتارك الصلاة حتى كسل - [00:04:38](#)

يقتل كفرا ان دعي وقال لا. وماله شيء ولا يغسل. وصح الشيخان حدا يقتل وهذا وهذا الحكم دل عليه قول النبي صلى الله عليه

وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وقوله - [00:04:55](#)

عليه الصلاة والسلام بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة واضح؟ طيب. بل وقول الله تبارك وتعالى فان تابوا واقاموا الصلاة

واتوا الزكاة فآخوانكم في الدين فمفهوم الآية انهم اذا لم يقيموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فليسوا اخوة لنا - [00:05:15](#)

في الدين وهذا بحمد الله اعني الحكم او الاستدلال على هذا الحكم من الكتاب والسنة واضح لمن طلب الحق وقد الف شيخنا رحمه

الله رسالة في هذا اسمها رسالة في حكم تارك الصلاة - [00:05:33](#)

ذكر الدالة من الكتاب ومن السنة ومن قول الصحابة رضي الله عنهم مثل قول عبد الله بن شقيق كان اصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة - [00:05:53](#)

اذا يقول نعم لا جحودا ودعاه امام او نائبه. طيب اذا قلنا ولا باس مسألتان المسألة الاولى اذا قال قائل كيف يكفرونه والمسألة خلاف

ومعلوم ان مسائل الخلاف الخلاف لا يجوز ان الانسان ان يلزم غيره بقوله - [00:06:07](#)

مساء الخير المسائل الخلافية اذا اختلفت انا واياك على مسألة انت ترى كذا وانا ارى كذا. لا الزمك بقول وانت لا تلزمي بقولك فكيف

نكفر مع ان المسألة خلافية؟ يعني مثلا الان ابغى اضرب لك مثال زكاة الذهب حلي مسألة خلافية - [00:06:32](#)

هل الانسان الذي يرى الزكاة يلزم غير الناس يزكوا؟ مع انهم مثلا يقلدون ائمة وما اشبه ذلك. نقول ايش؟ لا لكن قصد المسألة هذي

مسألة عظيمة المسألة ترتب عليه كفر - [00:06:52](#)

اذا قال قائل انتم ولن ترون كفر تارك الصلاة. فلماذا تكفروا الناس؟ مع ان المسألة فيها خلاف نعم نقول هذا هذه من الصحيح ان

المسألة فيها خلاف لكن هذا هو مقتضى دلالة النصوص - [00:07:07](#)

مقتضى دلالة النصوص والعلماء رحمهم الله اجمعوا على ان الانسان اذا حكمنا بكفره وردته ترتب عليه الاحكام التي سنذكرها المهم

انه اذا اورد مورد كيف كيف تكفرون مع ان المسألة فيها خلاف؟ نقول لان هذا هو مقتضى دلالة الكتاب والسنة - [00:07:22](#)

طيب اذا قلنا انه يكفر ان تارك الصلاة يكفر فما الذي يترتب على كفره؟ يقول يترتب على كفره احكام يترتب احكام دنيوية واحكام

اخروية تأمل احكام الدنيوية اولا انه يجب على الامام ان يدعوه. ولهذا المؤلف يقول دعاه امام او نائبه - [00:07:41](#)

فيدعوه الامام الى الصلاة. فيقول صلي فان رجع الاسلام والحمد لله وان اصر على تركه الصلاة فانه يقتل حدا او كفرا يقتل كفرا يقتل

كفرا طيب ولذلك المؤلف سياطينا انه يقول ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا. اذا المسألة الاولى مما يترتب على الحكم بكفره ان الامام

يدعوه - [00:08:05](#)

ويستتبه ثلاث مرات ومسألة الاستتابة اختلف العلماء فيها هل هي لازمة؟ او انها راجعة الى اجتهاد؟ الحسم الشرعي وهذا الثاني هو

الصحيح ان الانسان اذا اتى مكفرا من المكفرات وقامت عليه الحجة فان استتابته واماله ثلاثا يرجع الى امام ان رأى الامام -

[00:08:33](#)

ان يستكيب مستجابه وان رأى الا يستتبه فانه لا يستطيع طيب الحكم الثاني مما يترتب على كفر ترك الصلاة اولا ثانيا انه لا يغسل

ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين - [00:08:58](#)

لا يغسل ولو يكفن ولا يصلي عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين لانه كافر وقد قال الله تبارك وتعالى ولا تصلي على احد منهم مات ابدا

ولا تقم على قبره - [00:09:19](#)

وقال عليه الصلاة والسلام صلوا على خلف صلوا على من قال لا اله الا الله طيب اذا لا يجوز تغسيله ولا يجوز تكفينه ولا يجوز ان يقدم المسلمين ليصلوا عليه - [00:09:32](#)

يصلوا عليه ولا ايضا يدفن في مقابر المسلمين ولا يدعى ولا يجوز ايضا ان يدعى له بالرحمة لا يجوز ان يدعى لا تقول اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم اعف عنه - [00:09:46](#)

ولهذا قال الله تبارك وتعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه. فلما تبين له انه عدو لله تبرأ وبذلك تعرف خطأ ما يفعله كثير من الناس انهم يقدمون للمسلمين جناز من امواتهم وهم يعلمون علم يقين انهم لا يصلون - [00:10:01](#)

وهذا والعياذ بالله من من الذنب العظيم العظيم كيف تقدم بين يدي الناس رجل كافر وتطلب من الناس ان يدعوا له بالرحمة وبالمغفرة طيب فاذا قال قائل اذا كنت اشك في اعرف رجلا لا يحضر صلاة الجماعة - [00:10:21](#)

ما دخل المسجد قط ماذا اصنع؟ اذا قدم بين يدي لاصلي عليه؟ هل اترك الصلاة ماذا افعل؟ يعني انا ما تيقنت بكفره لكن اعرف ان الرجل لا يحضر صلاة الجماعة - [00:10:41](#)

عندي غلبة ظن ان الرجل كافر لكن لست على يقين يقول في هذه الحال يصلي ويشترط يصلي ويستمد وذلك ذكر ابن القيم رحمه الله عن شيخه شيخ الاسلام انه لما كان بالشام كانت تقدم بين يديه جناز من الدروز وغيرهم - [00:10:57](#)

وكان شيخ الاسلام رحمه الله يحتار هل يصلي عليهم الصلاة عليهم قال فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له عليك بالشرط يا احمد عليك بالشرط يا يعني اشترط فكان يقول اللهم ان كان مؤمنا فاغفر له وارحمه. فالمؤمن الانسان اذا خشي الفتنة -

[00:11:18](#)

اذا يعني اذا كان لا يتيقن ان الرجل كافر وخشي من الفتنة فانه يصلي ثم ايش؟ يشتد طيب الحكم الثالث مما يترتب على ترك الصلاة انه لا يحل نكاحه لا يحل تزويجه - [00:11:41](#)

لانه كافر وقد قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنون فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهم. وقال الله عز وجل ولا تتكحوا المشركين حتى - [00:12:00](#)

يؤمن ولا عبد مؤمن خير من مشرك ولو اعجبه اذا لا يجوز تزويجه ولو عقد له نكاح فالنكاح باطل بالاجماع اذا حكمنا بالكفر فالنكاح باطل اجماعا. ما نقول نكاح فاسد نقول باطل بالاجماع. لان المسلمين اجمعوا على انهم على ان الكافر لا يحل له - [00:12:22](#)

المسلمة. طيب المسألة الرابعة مما يترتب على كفره انفساخ نكاحه من زوجته نكاحه من زوجته فاذا كان متزوجا بامرأة مسلمة فان نكاحه منها يفسخ على تفصيل مذكور في كتاب النكاح - [00:12:42](#)

هل يفسخ بمجرد رده او يمهل الى انقضاء العدة. فان رجع الى الاسلام في عدتها فهي زوجته. وان خرجت من العدة ولم يرجع فليست زوجة له هذا فيه خلاف والقول الراجح في هذه المسألة ان ان من ارتد عن الاسلام فارتد عن الاسلام - [00:13:05](#)

فان عاد في العدة العدة ما هي زوجتك وان عاد بعد ذلك بعد خروجها من عدة فليست زوجته تبين فساد النكاح من حين الحكم الخامس مما يترتب على الردة انها لا تحل زكاته - [00:13:26](#)

لا تحل ذكاه فما ذكاه يعتبر ميتة يعتبر ميتة لا يحل لانه ايش مع ان اليهودي والنصراني لو ذك تحل ولا لا؟ تحل وهذا الرجل لا تحل طيب ما الدليل على انها لا تحمدك - [00:13:49](#)

ان الذبح قربة وعبادة ذبح قربة وعبادة لانه لا يجوز الذبح لغير ايش؟ لغير الله عز وجل. والقربة والعبادة لا تصح الا من المسلم خرج بذلك خرج من من هذا الاصل اليهودي والنصراني لاي شيء - [00:14:10](#)

بدليل طيب الحكم ايش بعد؟ السادس السادس من احكام مترتبة على ترك الصلاة انه لا يحل له دخول حرم مكة لا يجوز له ان يدخل حرم مكة وهو ما احاط بالاميال - [00:14:31](#)

لقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا بعد عامهم هذا واضح؟ فلا يجوز ان يدخل به الى مكة وابي تعرف خطأ ما ايضا ما يفعله كثير الناس تكون عندهم مثل عمال او شغالات يذهبون الى مكة -

وتقوم معهم الشغالة في غير مسلم نصرانية او يهودية. ومع ذلك يدخلون بها الحرم هذا حرام وجناية لا يجوز الواجب ان لا تمكن من دخول الحرم للآيات السابقة واضح؟ يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا. واختلف العلماء في حرم المدينة هل يجوز او لا يجوز؟ هذا - 00:15:14

منهم من قال انه انه يجوز اذا اذن لهم مسلم لكن اكثر العلماء على المنع وهذا هو الذي عليه العمل الان. ان حرم مكة وحرم المدينة لا يدخلهما الكافر لا تكون كافر - 00:15:41

ولذلك الحكومة وفقها الله وضعت قبل حدود حرم مكة طريق غير طريق للمسلمين سواء في مكة او في المدينة طيب كم هذا من حقوق طيب الحكم السابع انه لا يقبل منه - 00:15:57

اي عمل صالح لا يتقبل منه اي عمل صالح فكل عمل يعمل عمل صالح في ظهريه وان كان هو الذي عمله ليس بصالحه. لكن كل قرينة وكل عمل صالح يفعل فانه لا لا يتقبل منه - 00:16:15

لقول الله عز وجل وما منعه ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله واضح؟ طيب. وقال عز وجل وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا هباء منثورا - 00:16:32

طيب هذي بالنسبة للاحكام الدينية. الاحكام الاخرية اولا ما يترتب عليه انه في عذاب في قبره. العذاب الدائم في القبر نسأل الله العافية ثانيا انه يحشر يوم القيامة مع فرعون - 00:16:49

وهامان وقارون وابي ابن خلف ائمة الكفر ائمة الكفر ولذلك روى الامام احمد باسناد جيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الصلاة يوما فقال نعم ذكر الصلاة يوما واخبر ان من من من تهاون بها او تركها فانه يحشر يوم القيامة مع فرعون - 00:17:05

امال وابي وقارون وابي ابن خلف. ائمة الكفر لماذا؟ قالوا لانه ان تركها استكبارا فقد شابها وان تركها لاجل الرئاسة والسلطة فقد شابها وان تركها لاجل المال فقد شابها قارون - 00:17:28

وان تركها لاجل التجارة والانشغال بالدنيا فقد شابها امية بن خلف تاجر اهل مكة. تاجر اهل مكة. طيب والحكم الثالث انه انه خارج مخلص في نار جهنم يقول رحمه الله ودعا امام او نائبه لفعلها فاصر وضاق وقت الثانية عنها اي يعني الثاني لي حديث فاذا يدعوه الامام - 00:17:53

او نائب لفعلها ثم اذا دعا ان كانت الصلاة مما يجمع مما تجمع فانه ينتظر حتى ايش نعم بقي نعم بقي من احكام احسنت بقي من الاحكام الدينية الارث فلا يرث ولا يورث - 00:18:18

في حديث اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. كم صارت الاحكام ثمانية يقول ودعاهم لفعلها فاصر وضاق وقت الثالث عنها اي يعني الثانية في حديث اول ما تفقدون من دينكم الامانة واخر ما تفقدون منه الصلاة قال احمد - 00:18:38

كل شيء ذهب اخره لم يبقى منه شيء. فان لم يدعى لفعلها لم يحكم بكفره لاحتمال انه تركها لعذر سقوطها لمثله. اللام هنا بمعنى عن يعني عن مثله اذا لابد من اقامة الحجة عليه. تارك الصلاة لا بد ان ان تقام عليه الحجة - 00:19:00

فاذا دعي الى الصلاة واصر ففي هذه الحال ولم يضح عذرا ففي هذا الحال يحكم بكفره يحكم بكفره وذلك لان حقيقة حقيقة الامر الذي لا يصلي الذي لا يصلي لم يحقق معنى ايش؟ لا اله الا الله حتى لو كان لو كان يقول انا اقول لا اله الا الله - 00:19:22

انت تقولها بلسانك ولكنك لم تعمل بمقتضاها المقتضى لا اله الا الله لا معبود الحق عند الله اين عبادتك وانت تصلي الصلاة من اعظم العبادات. فانت اذا كنت تقول لا اله الا الله وانت تصلي فانت كاذب في هذه في هذه الدعوة - 00:19:46

قال ولا يقتل حتى يستتاب ثلاثا فيهما في الموضعين في الترك جحودا وفي الترك تهاونا وكسلا وقال بعض العلماء انه ان الاستتابة استجابة ترجع الى اجتهاد الحاكم الشرعي لان بعض العلماء ينكر ينكر مسألة الاستجابة ويقول متى قامت هذه الحجة؟ فانه يقتل.

لكن نقول في مثل هذا ان الاستتابة ترجع الى اجتهد الحاكم. ان رأيت - 00:20:04

الحاكم ان يستتيبه مستجابه وان رأى الا يستتيبه وان يقتله مباشرة قتله يقول آآ في اي فيما اذا جحد وجوبها وفيما اذا تركها تهاونا فان تابا تاب. الظمير يعود على التارك جحدا - 00:20:32

وتهاونا وكسلا والا ضربت عنقهما يضرب عنقه باي شيء طيب يقول والجمعة كغيرها الجمعة كغيرها يعني الذي يترك الجمعة ينكر الجمعة ينكروا صلاة الجمعة او يترك الجمعة تهاونا هذا ايش حكم حكم غيبه؟ قال او كذا ترك ركن او شرطا؟ اذا ترك ركن او شرطا لكن مجمع عليه - 00:20:48

فان حكمه حكم تارك الصلاة فلو كان يترك الركوع الركوع ركن بالاجماع باجماع المسلمين. لو كان يصلي ويقول ولا ولا يركع نقول هذه الصلاة التي ليس بها ركوع باطله. اذا وجودها - 00:21:17

بعدمها فكأنه لم يصلي ترك شرطا ايضا مجمعا عليه ما حكمه حكم تاركها كان يصلي وعليه نجاسة يقول ما في شيء ازالة النجاسة او التطهر من النجاسة شرط من شروط الصلاة اجماع بالاجماع - 00:21:36

فحينئذ يقول صلاتك وجودها فكأنه لم يصلي. فالمهم ان من ترك ركن او ترك شرطا مجمعا عليه فان حكمه حكم فان حكمه حكم من تركها كلية. نعم قال رحمه الله وينبغي الاشاعة ينبغي الاشاعة عن تاركها بتركها حتى يصلي - 00:21:56

بين الناس ان فلان لا يصلي لا يصلي لماذا؟ يقول حتى يصلي لانه قد يستحي من الناس وهذا دليل على ضعف ايش لانه اذا كان يستحي من الناس ولا يستحي من الله - 00:22:24

هذا فهذا النفاق بعينه قال ولا ينبغي السلام عليه. لا ينبغي السلام عليه. ولا اجابة دعوته والصحيح انه ما ينبغي انه لا يجوز السلام عليه اذا حكمنا بكفره لا يجوز ولا نقول لا ينبغي - 00:22:40

لانه اذا كان النبي يقول لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام فكيف بالكافر المرتد لاحظوا يا اخوان ترى هناك فرق بين الكافر المرتد وبين الكافر الاصل الكافر الاصلي يقر على دينه. اليهودي يقر النصراني يقر. وان كنا نعتقد ان دينه - 00:22:56

لكننا نعامله بمقتضى اعتقاده. فنقره على دينه ونقر النصراني على دينه. لكن الكافر المرتد لا يقر على دينه لا يقر على دينه واضح؟ لا يقبل منه الا الاسلام. حتى لو قال مثلنا طيب انتم تقرون تقرون اليهود على دينهم. انا بتهود - 00:23:17

انا ابتهود انا يهودي نعم يكونوا مرتدا اريد ان اتنصر ما يقر ما يقر ولذلك حتى اليهودي او النصراني اذا انتقل من دينه الى دين اخر صار مرتدا ولهذا قال العلماء في كتاب الجهاد وغيره قالوا وان تهودا - 00:23:38

وان تهوأ وان وان تهود نصراني او تنصر يهودي او تمجسا او لم يقبل منهم الا الاسلام لم يقبل منهما الا الاسلام. لماذا؟ لان هذا اليهودي ما دام على يهوديته - 00:24:02

نقره على دينه باعتقاده ان هذا ان هذا الدين هو الحق. اذا انتقل الى النصرانية فانتقاله مقتضى ذلك ان دين اليهودي هو حينما كان على اليهودية يرى ان دين النصرانية باطل. فلما انتقل عنه رأى ان دين اليهودية باطل. فلا يقبل منه الا - 00:24:18

الاسلام حتى لو رجع لو قال ارجع اليهودية ما يقبل منه نقول لا لا يقبل منه الاسلام اذا تهود نصراني او تنصر يهودي او تمجس لا يقبل منهما الا الاسلام والعلة كما عرفت. انه لما كان على ديانه يعتقد ان ما سواها باطل - 00:24:39

فاذا انتقل اليها فقد انتقل الى دين باطل بمقتضاه اقراره وهذا الانتقال ايضا متضمن ان دينه الاول باطل والا لم ينتقل اليه الفقهاء استدلوا بالحديث من بدل دينه فاقتلوه. نعم - 00:24:59

خمس دقائق قال الشيخ تقي الدين من الشيخ شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال طيب العلماء لا سيما في وقت شيخ الاسلام وفيما بعد يعني في القرن السادس السابع والثامن اصطلحوا على هذه الاسماء - 00:25:21

الدين وجيه الدين كمال الدين وما اشبه ذلك واضح؟ مع ان شيخ الاسلام ما يرتضي مثل هذا لكن ما معناها ما معنى جمال الدين كمال الدين تقي الدين. قال قال ابن مفلح في الفروع رحمه الله قال والتأويل في كمال الدين وجمال الدين ان الدين كمله وجمله -

00:25:43

كمله وجمله وتقي الدين ان الدين جعله طيب يقول ويصير مسلما اظن بعض البلدان يمكن الى الان يستعملون هذا في اندونيسيا
عندكم الدين نعم وش التأويل في تاج الدين التاج هو الذي هو ما يوضع له الرأس. يعني ان الدين رفعه واعزه - [00:26:12](#)
يقول رحمه الله ويصير مسلما بالصلاة ولا يكفر بترك غيرها من زكاة وصوم وحج. تهاونا وبخلا وبهذا نعرف ان اركان الاسلام من حيث
الترك تنقسم الى قسمين ما يكفر بتركه مطلقا - [00:26:41](#)

سواء تركه جحدا ام تهاونا وكسلا وهو الصلاة الصلاة فيقتل كفرا والقسم الثاني ما يكفر بتركه يحزن ولا يكفر بتركه تهاونا وكسلا
وهو البقية اللي هو الزكاة والصوم والحج. مع ان الامام احمد رحمه الله عنه رواية ان كل من ترك ركنا من اركان الاسلام - [00:26:59](#)
فانه كافر فيجعل حكم الصيام والحج والزكاة حكمها حكم حكم الصلاة فيقول من ترك الزكاة تهاونا ومن ترك الحج تهاونا كافر. ومن
ترك الصوم تهاونا كافر. لكن قد دلت الادلة على ان الزكاة وهي اعظم من الصيام - [00:27:28](#)

الحج ان ان تاركها لا يكفر ولذلك ذكر النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الرجل ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا
كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فيطوى بها جنبه وجبينه وظهره في يوم - [00:27:49](#)
كان مقداره خمسين الف سنة قال حتى يقضى بين العباد ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار ولو كان كافرا لم يكن له سبيل الى
الجنة. طيب يقول وكذا تهاونا وبخلا. نعم - [00:28:05](#)

نعم السؤال يقول الان بعض الناس بعض الناس يؤخر الصلاة عن وقتها عمدا تجد مثل الساعة يركب الساعة على سبع خرج الوقت ولا
لا؟ في وقتنا الحاضر الان نرتب سبع عشان الدوام - [00:28:22](#)
ما حكم هذا؟ هذا تعمد اخراج الصلاة عن وقتها فهذا حكمه ينبنى على اختلاف العلماء في من ترك صلاة واحدة. هل يكفر هؤلاء
يكفرون فذهب بعض العلماء الى انه يكفر بترك صلاة واحدة ان من ترك صلاة واحدة عمدا من غير عذر فانه كافر فانه يكفر -

[00:28:40](#)

فانه يكفر والى هذا ذهب بعض العلماء رحمه الله ومنهم الشيخ عبد العزيز بن باز لان من ترك صلاة واحدة فانه يكفر وعلى هذا الذين
يركبون الساعات على في صلاة الفجر او في غيرها على ما بعد الوقت وهذه الصلاة مما لا تجمع حكمه انه ايش - [00:29:00](#)
كافر السبب انه تعمد اخراج الصلاة عن وقتها والصلاة اخراجها عن وقتها لا يجوز فلا تقبل. وذهب بعض العلماء الى انه لا يكفر الا اذا
ترك الصلاة تركا كليا. اما اذا ترك وقتا او وقتين او كان يصلي تارة ويترك تارة فهذا لا يكفر - [00:29:20](#)
وهذا اختيار شيخنا رحمه الله واستدل بقوله عليه الصلاة والسلام فمن تركها تركها فالمؤمن المسألة خطر عظيم من استدل على ان
تارك الصلاة لا يكفر ولا عندهم ادلة لكن هذه الادلة ذكر شيخنا رحمه الله انها لا تخلو من خمسة اقسام اما انها لا دليل فيها اصلا -

[00:29:43](#)

ليس فيها دليل اصلا او انها في حال يعذر الانسان فيها بترك الصلاة او انها احاديث ضعيفة او ان احاديث متشابهة يعني من يرى ان
الصلاة ان ان تارك الصلاة لا يكفر انما ادلة قالوا قولوا مجردا عندهم لكن هذه الادلة اما انه ليس - [00:30:08](#)
مثل ما ذكرت هذا ما في دليل او انها احاديث ايش؟ ضعيفة ضعيفة او انها مقيدة بحال يعذر الانسان فيها ترك الصلاة - [00:30:30](#)